

رَوَاعُ الْبِحَارِ فِي تَخْرِيجِ الْأَثَارِ

١٤

جُزْءٌ

فِيهِ تَخْرِيجُ حَدِيثٍ: (شِفَاءُ عَرْقِ النَّسَاءِ أَلْيَةٌ
شَاهِيْهِ أَعْرَابِيَّةٌ)

تَخْرِيجُ:

أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعُرَيْفِيِّ الْأَثَرِيُّ
غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، وَلِوَالِدَيْهِ، وَلِشَيْخِهِ، وَلِلْمُسْلِمِينَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْمُقدِّمةُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي سَهَّلَ الْحَدِيثَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ، وَخَصَّ أَهْلَ الْحَدِيثِ مِنْهُمْ فَجَعَلَهُمْ
سَادَةً وَأئِمَّةً، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى الْمَبْعُوثِ بِالرَّحْمَةِ الَّذِي كَشَفَ اللَّهُ بِهِ الْغَمَّةَ،
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَأَحْبَابِهِ أُولَى الْفَضْلِ وَالْهِمَّةِ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَهَذَا جُزْءٌ حَدِيثِيٌّ فِي تَخْرِيجِ حَدِيثٍ: (شِفَاءٌ عِرْقِ النَّسَاءِ أَعْرَابِيَّةٍ)؛ مِنْ
سِلْسِلَتِنَا الْمُبَارَكَةِ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى: «سِلْسِلَةُ رَوَائِعِ الْبِحَارِ فِي تَخْرِيجِ الْأَثَارِ»، سِرْتُ فِيهِ
عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْأَئِمَّةِ فِي إِعْلَالِ الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ، وَبَيَانِ أَنَّهُ حَدِيثٌ
ضَعِيفٌ^(١) مُضطَرِّبٌ.

(١) قلتُ: وَالْحَدِيثُ الضَّعِيفُ لَا يُعْمَلُ بِهِ مُطْلَقاً.

وَانظُرْ: «فَوَاعِدُ التَّحْدِيدِ مِنْ فُنُونِ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ» لِلْقَاسِمِيِّ (ص ١١٣)، و«شَرْحُ عَلَلِ التَّرْمِذِيِّ» لِابْنِ
رَجَبِ (ج ١ ص ٣٧٢)، و«الْفَتاوَى» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (ج ١ ص ٢٥١)، و«قَاعِدَةَ جَلِيلَةَ» لَهُ (ص ١٦٢)، و«إِرْشَادُ
الْفُحُولِ» لِلشَّوْكَانِيِّ (ص ٤٨)، و«تَمَامُ الْمِنَّةِ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى فِقْهِ السُّنَّةِ» لِلشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ (ص ٣٨)، و«شَرْحُ
الْمُنْظُومَةِ الْبَيِّنَوْيَةِ» لِشَيْخِ شَيْخِنَا ابْنِ عُثَمَيْنِ (ص ٤٧)، و«الْمُقْتَسَحُ» لِلشَّيْخِ مُقْبِلِ الْوَادِعِيِّ (ص ١٥٥).

قلتُ: والاضطرابُ في الحَدِيثِ لَا يَظْهَرُ؛ إِلَّا بَعْدَ جَمْعِ طُرُقِ الْحَدِيثِ؛ إِذَنْ هُوَ مِنَ الْعِلَلِ الْخَفِيَّةِ؛ فَجَمَعْتُهَا، فَوَجَدْتُ الاضطرابَ فِيهِ وَاصْحَاحًا.^(١)

قلتُ: والتَّعْلِيلُ بالاضطرابِ مِنْ عِلْمِ عِلَلِ الْحَدِيثِ:

قالَ الْعَالَمُ الشَّيْخُ نَاصِرُ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الضَّعِيفَةِ» (ج ٣ ص ١٣٥):

(وَلَا يَخْفَى عَلَى الْخَيْرِ بِهَذَا الْعِلْمِ الشَّرِيفِ أَنَّ هَذَا الْاِخْتِلَافَ إِنَّمَا يَدْلُلُ عَلَى أَنَّ الْمُخْتَلَفَ عَلَيْهِ، وَهُوَ دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ لَمْ يَصْبِطْ هَذَا الْحَدِيثَ، وَلَمْ يَحْفَظْهُ جَيْدًا، وَلِذَلِكَ اضطَرَبَ فِيهِ عَلَى الْوُجُوهِ الْثَّلَاثَةِ الَّتِي بَيَّنَتْهَا، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ مِنْ الرُّوَاةِ عَنْهُ؛ لِأَنَّهُمْ جَمِيعًا ثَقَاتُهُ، فَكُلُّ رَوَى مَا سَمِعَ مِنْهُ، وَإِذَا كَانَ كَذِلِكَ فَالاضطرابُ ذَلِيلٌ عَلَى ضَعْفِ الْحَدِيثِ، كَمَا هُوَ مُقرَّرٌ فِي عِلْمِ مُصْطَلِحِ الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّهُ يَشْعُرُ بِأَنَّ رَاوِيهِ لَمْ يَحْفَظْهُ). اهـ

وقالَ الْعَالَمُ الْأَلْبَانِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «تَكَامُ الْمِنَّةِ» (ص ٢٦٣): (وَمِنَ الْمُؤَرِّرِ فِي عِلْمِ مُصْطَلِحِ الْحَدِيثِ أَنَّ الاضطرابَ ذَلِيلٌ عَلَى ضَعْفِ الْحَدِيثِ، وَعَدَمِ ضَبْطِ رَاوِيهِ لَهُ).

اهـ

وقالَ الْحَافِظُ الزَّيْلَاعِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «نَصْبِ الرَّأْيِ» (ج ١ ص ٣٥٣)؛ عَنْ ضَعْفِ الْحَدِيثِ الْمُضْطَرِبِ: (فَلَا يُقْبَلُ مَا تَفَرَّدَ بِهِ، مَعَ أَنَّهُ قَدِ اضطَرَبَ فِي إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ، وَهُوَ أَيْضًا مِنْ أَسْبَابِ الْضَّعْفِ!). اهـ

(١) وانظر: «تَهْذِيبُ الْسُّنْنَ» لابن القَيْمِ (ج ١ ص ٢١)، و«تُحْفَةُ الْأَخْوَذِيِّ» للْمُبَارَكَفُورِيِّ (ج ١ ص ١٩)، و«شَرْحُ الْأَفْيَةِ الْعَرَاقِيِّ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» للْعَيْنِيِّ (ص ١٣٤ و ١٣٥).



وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الصَّلَاحَ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «عِلْمِ الْحَدِيثِ» (ص ١٩٣): (وَالاضْطَرَابُ مُوِّجٌ ضَعْفُ الْحَدِيثِ؛ لِإِشْعَارِهِ بِأَنَّهُ لَمْ يُضْبِطْ). اهـ
هَذَا: وَأَحْمَدُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَسَّرَ لَنَا عَالَمُ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَلَا وَهُوَ شَيْخُنَا الْعَالَمَةُ الْمُحَدِّثُ فَوْزِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحُمَيْدِيُّ الْأَثْرِيُّ حَفَظَهُ اللَّهُ وَرَعَاهُ،
الَّذِي مَا زَالَ لَيْلَةً وَنَهارًا فِي جُهْدٍ جَهِيدٍ، وَعَمَلَ عِلْمًا سَدِيدًا، يَقْرَأُ وَيُحَقِّقُ، وَيَكْتُبُ
وَيُخْرِجُ، وَيُصَحِّحُ، وَيُضَعِّفُ، وَيُرَاجِعُ وَيُوَثِّقُ، وَيُرِتَّبُ وَيُنَسِّقُ، وَيُعَلِّمُ وَيُشَرِّحُ،
وَيُنَصِّحُ وَيُوَجِّهُ ... أَسَأَلَ اللَّهَ الْعَظِيمَ أَنْ يُجْزِيَهُ خَيْرَ الْجَزَاءِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

كَتَبَهُ

أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ الْعَرَيفِيُّ الْأَثْرِيُّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ حَدِيثٍ:
جَلَاجِ عِرْقِ النِّسَاءِ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رض: (أَنَّ النَّبِيَّ صل كَانَ يَصِفُّ مِنْ عِرْقِ النِّسَاءِ ^(١) أَلْيَةً) كَبْشٌ عَرَبِيٌّ أَسْوَدٌ، لَيْسَ بِالْعَظِيمِ وَلَا بِالصَّغِيرِ، يُجَزِّأُ ثَلَاثَةً أَجْزَاءٍ، فَيَذَابُ فَيُشَرِّبُ كُلَّ يَوْمٍ جُزْءٌ). وَفِي رِوَايَةٍ: (فَيُشَرِّبُ كُلَّ يَوْمٍ جُزْءًا عَلَى رِيقِ النَّفْسِ). وَفِي رِوَايَةٍ: (شِفَاءُ عِرْقِ النِّسَاءِ أَلْيَةُ شَاةٌ أَعْرَابِيَّةٌ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ مُضطربٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي «سُنْنَةِ» (ص ٥٣٦ ح ٣٤٦٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢١ ص ٢١ ح ١٣٢٩٥)، وَالبَرَّاُرُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١٣ ص ٢٦٤ ح ٦٧٩٨)، وَالحاكِمُ فِي

(١) النِّسَاءُ بِرَوْنِ: «العَصَاصَا»، وَهُوَ عِرْقٌ يَخْرُجُ مِنَ الْوَرِكَ فَيُسْتَبْطِنُ الْفَخَدَيْنِ.

انظر: «لِسَانُ الْعَرَبِ» لابنِ مَنْظُورٍ (ج ١٥ ص ٣٢١)، و«النَّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ» لابنِ الأَثِيرِ (ج ٥ ص ٥١)، و«الصَّحَاحُ» للجَوْهَرِيِّ (ج ٦ ص ٢٥٠)، و«تَاجُ الْعُرُوسِ» للزَّيْدِيِّ (ج ١٠ ص ٣٦٦)، و«الْتَّيسِيرُ بِشُرْحِ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ» لِلمَنَاوِيِّ (ج ٢ ص ٧٨)، و«فَيْضُ الْقَدِيرِ» لَهُ (ج ٤ ص ١٦٢)، و«كِفَائِيَّةُ الْحَاجَةِ فِي شَرْحِ سُنْنَةِ ابْنِ مَاجَهِ» لِلْسَّنِدِيِّ (ج ٢ ص ٣٤٧).

(٢) أَلْيَةُ: مَفْوُحَةُ الْهَمْزَةِ، وَهِيَ طَرْفُ الشَّاةِ، وَقِيلَ: مَا رَكِبَ الْعَجَرَ مِنَ الْلَّحْمِ وَالشَّحْمِ، وَالْجَمْعُ: أَلْيَاتُ.

انظر: «لِسَانُ الْعَرَبِ» لابنِ مَنْظُورٍ (ج ١٤ ص ٤٣)، و«النَّهَايَةُ» لابنِ الأَثِيرِ (ج ١ ص ٦٤).

«الْمُسْتَدِرُكُ» (ج ٢ ص ٢٢٦ ح ٣١٨٩)، و(ج ٤ ص ١٦٢ ح ٧٥٤٩)، و(ج ٤ ص ١٦٢ ح ٧٥٥٠)، و(ج ٤ ص ٣٢١ ح ٨٣٢٧)، وَضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (ج ٤ ص ٣٨٥ ح ١٥٥٤)، و(ج ٤ ص ٣٨٦ ح ١٥٥٥)، وَمُسَدَّدٌ فِي «الْمُسْنِدِ» (ج ٤ ص ٤٣٢ - إِتْحَافُ الْخِيرَةِ)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْطَّبِّ الْنَّبَوِيِّ» (ج ٢ ص ٥٠٧ ح ٤٩٣)، وَفِي «حِلْيَةِ الْأَوْلَيَاِ» (ج ٦ ص ٢٧٦)، وَفِي «أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ» (ج ٢ ص ٣١١)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُسْنِدِ» (ج ٤ ص ٦٠ - مِصْبَاحُ الزُّجَاجَةِ)، وَأَبُو يَعْلَى فِي «الْمُسْنِدِ» (ج ٤ ص ٦٠ - مِصْبَاحُ الزُّجَاجَةِ)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمْشَقٍ» (ج ٥ ص ٣٢٢)، وَالْدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» (ج ١٢ ص ٧ و ٨)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج ١ ص ٢٨٣ ح ٦٠٠) مِنْ طَرِيقِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، وَأَبِي أُسَامَةَ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَمُعْتَمِرٍ، وَرَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ، وَحَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، وَابْنِ عَوْنَى جَمِيعُهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَانَ، عَنْ أَنْسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لَا خِلَافٌ فِيهِ وَاضْطَرَابٌ.

وَذَكَرَهُ الْهَيْشَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ٥ ص ٨٨)؛ ثُمَّ قَالَ: (رَوَاهُ أَحْمَدُ وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ). اهـ

(١) وَسَقَطَ مِنْ هَذَا الْمَوْضِعِ «أَنْسُ بْنُ سِيرِينَ»، وَهُوَ مُثْبُتٌ، وَالْتَّصْوِيبُ مِنْ «إِتْحَافِ الْمَهَرَةِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٤ ص ٤٣٢).

قلتُ: وَلَا يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ صَحِيحًا^(١)؛ فَهُوَ فِيهِ اخْتِلَافٌ وَاضْطِرَابٌ، وَلَا يَصْحُّ وَذَكْرُهُ الِمِزْيُّ فِي «تُحْفَةِ الْأَشْرَافِ» (ج١ ص٢٣٢)، وَابْنُ حَبْرٍ فِي «إِنْحَافِ الْمَهَرَةِ» (ج١ ص٤٢٧)، وَالسُّيوُطِيُّ فِي «جَمْعِ الْجَوَامِعِ» (ج٤ ص٢٩٠)، وَ(ج٥ ص٣٨٣)، وَ(ج١٣ ص٢٥).

وَاخْتَلَفَ عَلَى هِشَامِ بْنِ حَسَانٍ فِي رَفْعِهِ وَوَقْفِهِ:

* فَرَوَاهُ الْوَلَيْدُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، وَأَبُو أُسَامَةَ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَمُعْتَمِرُ، وَرَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَابْنُ عَوْنِ؛ جَمِيعُهُمْ: عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِهِ مَرْفُوعًا.

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي «سُنْنَةِ» (ص٥٣٦ ح٣٤٦٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٢١ ص٢٩٥)، وَالبَزَّارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج١٣ ص٢٦٤ ح٦٧٩٨)، وَالحاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرِكِ» (ج٢ ص٢٢٦ ح٣١٨٩)، وَ(ج٤ ص١٦٢ ح٧٥٤٩)، وَ(ج٤ ص١٦٢ ح٧٥٥٠)، وَ(ج٤ ص٣٢١ ح٨٣٢٧)، وَضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (ج٤ ص٣٨٥ ح١٥٥٤)، وَ(ج٤ ص٣٨٦ ح١٥٥٥)، وَمُسَدَّدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٤ ص٤٣٢) – إِنْحَافُ الْحِكْرَةِ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْطَّبِ الْبَوِيِّ» (ج٢

(١) وَانْظُرْ: «صَحِيحَ التَّرْغِيبِ وَالْتَّرْهِيبِ» لِلشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ (ص٢٩).

(٢) وَسَقَطَ مِنْ هَذَا الْمَوْضِعِ «أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ»، وَهُوَ مُبْتَدِئٌ، وَالْتَّصْوِيبُ مِنْ «إِنْحَافِ الْمَهَرَةِ» لِابْنِ حَبْرٍ (ج٤ ص٤٣٢).

ص ٥٠٧ ح ٤٩٣)، وفي «حلية الأولياء» (ج ٦ ص ٢٧٦)، وفي «أخبار أصبان» (ج ٢ ص ٣١)، وابن أبي شيبة في «المسندي» (ج ٤ ص ٦٠- مصباح الزجاجة)، وأبو يعلى في «المسندي» (ج ٤ ص ٦٠- مصباح الزجاجة)، وابن عساكر في «تاریخ دمشق» (ج ٥٢ ص ٣٢٢)، والدارقطني في «العلل» (ج ١٢ ص ٧ و ٨)، وابن الجوزي في «جامع المسانيد» (ج ١ ص ٢٨٣ ح ٦٠٠).

* * وَخَالَفَهُمْ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَانَ، عَنْ أَبِنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِهِ مَوْقُوفًا.

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ في «حلية الأولياء» (ج ٦ ص ٢٧٦) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، ثنا أَبُو مَسْعُودٍ بْنِ عَوْنَانَ.

قلتُ: فالرَّفعُ أَصَحُّ؛ لِمُخَالَفَةِ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ الْجَمَاعَةَ.

قلتُ: وَقُولُنَا الرَّفْعُ أَصَحُّ؛ لَا تَعْنِي بِهِ صِحَّةَ الإِسْنَادِ، أَلَا فَأَفْهَمْ.

قَالَ الْحَافِظُ النَّوْوَيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْأَذْكَارِ» (ص ١٨٦): (وَلَا يَلْزَمُ مِنْ هَذِهِ الْعِبَارَةِ أَنْ يَكُونَ حَدِيثُ صَلَاةِ التَّسْبِيحِ صَحِيحًا، فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ: هَذَا أَصَحُّ مَا جَاءَ فِي الْبَابِ، وَإِنْ كَانَ ضَعِيفًا، وَمُرَادُهُمْ أَرْجَحُهُ، وَأَقْلَهُ ضَعْفًا). اهـ

وقال الإمام ابن القطان رحمة الله في «بيان الوهم والإيمام» (ج ٢ ص ٢٦٢): (قول البخاري: أَصَحُّ شَيْءٍ، لَيْسَ مَعْنَاهُ صَحِيحًا، فَاعْلَمُ). اهـ

وَشَرَحُهُ الْحَافِظُ الزَّيْلَعِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «نَصْبِ الرَّايَةِ» (ج ٢ ص ٢١٧): (قَالَ أَبْنُ الْقَطَّانِ فِي «كِتَابِهِ» هَذَا لَيْسَ بِصَرِيحٍ فِي التَّصْصِحِ، فَقَوْلُهُ: هُوَ أَصَحُّ شَيْءٍ فِي الْبَابِ؛ يَعْنِي: أَشْبَهَ مَا فِي الْبَابِ، وَأَقْلَهُ ضَعْفًا). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ سَيِّدِ النَّاسِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «النَّفْحِ الشَّذِيْدِ شَرْحِ جَامِعِ التَّرْمِذِيِّ» (ج ١ ص ٣٩): (قَوْلُهُ - أَيُّهُ التَّرْمِذِيُّ): (هَذَا الْحَدِيثُ أَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ)، لَا يَلْزَمُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ صَحِيحًا عِنْدَهُ، وَكَذَلِكَ إِذَا قَالَ: (أَحْسَنُ)، لَا يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ حَسَنًا). اهـ

وَأَخْتِلَفَ عَلَى أَنَّسِ بْنِ سِيرِينَ فِي سَنَدِهِ:

(١) فَرَوَاهُ هِشَامُ بْنُ حَسَانَ، عَنْ أَنَّسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ بِهِ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي «سُنْنَةِ» (ص ٥٣٦ ح ٣٤٦٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢١ ص ٢١ ح ١٣٢٩٥)، وَالبَزَارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١٣ ص ٢٦٤ ح ٦٧٩٨)، وَالحاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ٢ ص ٢٢٦ ح ٣١٨٩)، وَ(ج ٤ ص ١٦٢ ح ٧٥٤٩)، وَ(ج ٤ ص ٣٢١ ح ٨٣٢٧)، وَضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ فِي ص ١٦٢ ح ٧٥٥٠)، وَ(ج ٤ ص ٣٨٥ ح ١٥٥٤)، وَ(ج ٤ ص ٣٨٦ ح ١٥٥٥)، وَمُسَدَّدُ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (ج ٤ ص ٤٣٢ ح ٤٣٢)، إِتْحَافُ الْخِيرَةِ، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْطَّبِّ الْبَوِيِّ» (ج ٢ ص ٥٠٧ ح ٤٩٣)، وَفِي «حِلْيَةِ الْأَوْلَيَاءِ» (ج ٦ ص ٢٧٦)، وَفِي «أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ» (ج ٢ ص ٣١١)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٤ ص ٦٠ - مِصْبَاحُ الزُّجَاجَةِ)، وَأَبُو يَعْلَى فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٤ ص ٦٠ - مِصْبَاحُ الزُّجَاجَةِ)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمْشَقِ» (ج ٥٢

(١) وَسَقَطَ مِنْ هَذَا الْمَوْضِعِ «أَنَّسُ بْنُ سِيرِينَ»، وَهُوَ مُثْبُتٌ، وَالْتَّصْوِيبُ مِنْ «إِتْحَافِ الْمَهَرَةِ» لِابْنِ حَبْرٍ (ج ٤ ص ٤٣٢).

ص ٣٢٢)، والدارقطني في «العلل» (ج ١٢ ص ٧ و ٨)، وابن الجوزي في «جامع المسانيد» (ج ١ ص ٢٨٣ ح ٦٠٠).
وتابع هشام بن حسان عليه:

أ- حبيب بن الشهيد:

آخر جمه البزار في «المسنن» (ج ١٣ ص ٢٦٣ ح ٦٧٩٧)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (ج ٢ ص ٣٠٨ ح ٢٠٦٧)، والحاكم في «المستدرك» (ج ٤ ص ١٦٣ ح ٧٥٥١)، وضياء الدين المقدسي في «الأحاديث المختارة» (ج ٤ ص ٣٨٦ ح ١٥٥٦)، وأبو نعيم في «الطب البيوي» (ج ٢ ص ٥٠٩ ح ٤٩٤)، والخطيب البغدادي في «تاریخ بغداد» (ج ١٣ ص ١٣١)، والجرجاني في «تاریخ جرجان» (ص ٣٠٠)، والبخاري في «التاریخ الكبير» (ج ٦ ص ١٢٦)، والدارقطني في «العلل» (ج ١٢ ص ٧) من طريق عبد الخالق بن أبي المخارق، حدثنا حبيب بن الشهيد، عن أنس بن سيرين، عن أنس به بالفاظ عندهم.

قلت: وهذا سند مunker فيه عبد الخالق بن أبي المخارق، وهو مجھول؛ فھي متابعة لا يفرج بها.

ذكره البخاري في «التاریخ الكبير» (ج ٦ ص ١٢٦)، ولم يذکر فيه جرحًا ولا تعديلاً.

وَذَكْرُهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٨ ص ٤٢٢)؛ عَلَى قَاعِدَتِهِ فِي تَوْثِيقِ الْمَجَاهِيلِ؛
فَلَا يُعْنَى بِتَوْثِيقِهِ.^(١)

قَالَ الْحَافِظُ البَزَّارُ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١٣ ص ٢٦٣)؛ (وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُ
رَوَاهُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ إِلَّا عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ، وَعَبْدُ الْخَالِقِ بَصْرِيُّ
مَشْهُورٌ رَوَى عَنْهُ عَمْرُو بْنُ عَاصِمِ الْكِلَابِيِّ، وَعُثْمَانَ بْنُ طَلْوَتَ، وَحَفْصُ بْنُ مَحْبُوبٍ
وَغَيْرُهُمْ، وَلَا رَوَى حَبِيبٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسٍ، إِلَّا هَذَا الْحَدِيثُ). اه
وَأَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادِ» (ج ١٣ ص ١٢٩) مِنْ طَرِيقِ
الْمُظَفَّرِ بْنِ نَظِيفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلِدِ الْعَطَّارُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بُدَيْلٍ،
قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَحْمَةُ اللَّهِ بِهِ.
قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ سَاقِطٌ فِيهِ؛ الْمُظَفَّرُ بْنُ نَظِيفٍ، قَالَ عَنْهُ الْأَزْهَرِيُّ: (كَدَّابٌ).^(٢)

قَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ: (قَدْ أَخْطَأَ الْمُظَفَّرَ بْنَ نَظِيفٍ عَلَى ابْنِ
مَخْلِدٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ خَطَأً فَظِيعًا، وَأَرْتَكَبَ بِمَا أَتَى مِنْ ذَلِكَ أَمْرًا شَنيعًا؛ لَأَنَّ ابْنَ
مَخْلِدٍ لَمْ يَرُو عَنْ أَحْمَدَ بْنِ بُدَيْلٍ، وَلَا لَقِيَهُ قَطُّ، وَصَوَابُ هَذَا الْحَدِيثِ: مَا أَخْبَرَنَا).

(١) وانظر: «لِسَانَ الْمِيزَانِ» لابن حَبَّرِ (ج ١ ص ١٤)، و«الصَّارِمُ الْمُنْكِي» لابن عَبْدِ الْهَادِي (ص ١٠٣ و ١٠٤)، و«مُقَدَّمَةُ الْقَاتِ» لابن حَبَّانَ (ج ١ ص ١١ و ١٢ و ١٣).

(٢) انظر: «الصُّعَفَاءُ وَالْمَتْرُوكَيْنَ» لابن الْجَوْزِيِّ (ج ٣ ص ١٢٦)، و«لِسَانَ الْمِيزَانِ» لابن حَبَّرِ (ج ٨ ص ٩٣)،
و«تَنْزِيَةُ الشَّرِيعَةِ الْمَرْفُوعَةِ عَنِ الْأَخْبَارِ الشَّنِيعَةِ الْمَوْضُوعَةِ» لابن عِرَاقِ الْكِنَانِيِّ (ج ١ ص ١١٨).

ثُمَّ سَاقَ الْحَدِيثَ مِنْ طَرِيقِ آخَرَ عَنِ ابْنِ مَخْلَدٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ الْحَالِقِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ، عَنْ حَيْبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ أَنَّسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ تَحْمِيلُهُ.

ب- أبو قِبِيصة: سُكَيْنُ بْنُ يَزِيدَ.

ذَكَرَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «العلَلِ» (ج ١٢ ص ٦).

قَلْتُ: وَلَمْ أَقِفْ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ، وَأَبُو قِبِيصةَ هَذَا مَجْهُولٌ؛ لَمْ أَجِدْ فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيَلاً.

ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج ٤ ص ١٩٩)، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيَلاً.

وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٦ ص ٤٣٢)؛ عَلَى قَاعِدَتِهِ فِي تَوْثِيقِ الْمَجَاهِيلِ؛ فَلَا يُعْتَدُ بِتَوْثِيقِهِ.

(٢) وَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَنَّسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ مَعْبِدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ مَرْفُوعًا.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٣٤ ص ٣٤٦ ح ٣٤٦) وَ(ج ٣٤ ص ٣٤٧ ح ٢٠٧٤٢)، وَ(ج ٣٤ ص ٣٤٧ ح ٢٠٧٤٣)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (ج ٥ ص ٣٤٨ ح ٢٩٢١)، وَالْدَّارَقُطْنِيُّ فِي «العلَلِ» (ج ١٢ ص ٨)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج ٧ ص ٤١٦ ح ٦٨٢٢) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيِّ، وَعَفَّانَ بْنِ مُسْلِمٍ، وَهُدْبَةَ بْنِ خَالِدٍ بِهِ.

قَلْتُ: وَهَذَا سَنَدٌ ضَعِيفٌ فِيهِ رَجُلٌ لَمْ يُسَمَّ.

وَذَكْرُهُ ضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (ج ٤ ص ٣٨٧)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْطَّبِّ النَّبِيِّ» (ج ٢ ص ٥٠٩).

وَذَكْرُهُ الْهَيْشِمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ٥ ص ٨٨)؛ ثُمَّ قَالَ: (رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَفِيهِ رَاوِ لَمْ يُسَمِّ، وَبِقَيْسَيَّةِ رِجَالِهِ رِجَالُ الصَّحِيحِ). اهـ

(٣) وَرَوَاهُ مَنْصُورُ بْنُ زَادَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِهِ.

أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانيُّ فِي «الْمُعْجمِ الْكَبِيرِ» (ج ١٣ ص ٧٦٤-٧٦١)-جَامِعُ الْمَسَانِيدِ لَابْنِ كَثِيرٍ).

قَلْتُ: وَلَمْ أَجِدْهُ فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ «الْمُعْجمِ الْكَبِيرِ» فِي طَبْعَةِ «حَمْدِيِّ السَّلَفِيِّ»، وَوَجَدْتُهُ فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ «الْمُعْجمِ الْكَبِيرِ» فِي (الْمُجَلَّدِ الثَّالِثِ عَشَرَ) مِنْ تَحْقِيقِ فَرِيقِ مِنَ الْبَاحِثِينَ (ص ٢٣٩ ح ١٣٩٧٧).

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَثْرِيُّ: وَقَدْ أَخْطَأَ الْهَيْشِمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ٥ ص ٨٨) حِينَ جَعَلَهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: (رَوَاهُ الطَّبَرَانيُّ، وَقَالَ: أَسْلَاهُ يَعْنِي: أَذَابَهُ. وَرِجَالُهُ ثَقَاتُ). فَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ.

وَمِمَّا يُؤَيِّدُ ذَلِكَ أَيْضًا:

قَالَ الْعَلَامُ الْهِنْدِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «كَنزِ الْعُمَالِ» (ج ١٠ ص ٣٣): «مَنْ اشْتَرَى أَوْ أَهْدَى إِلَيْهِ كَبِيشًا، فَلِيُقْسِمْهُ^(١) عَلَى ثَلَاثَةِ أَجْزَاءٍ، فَيَطْعَمَ كُلَّ يَوْمٍ جُزْءًا عَلَى الرِّيقِ؛ إِنْ

(١) وَقَعَ فِي الْمَطْبُوعِ: «فَلِيُقْسِمْهُ».

شَاءَ أَسْلَاهُ^(١)، وَإِنْ شَاءَ أَكَلَهُ)، يَعْنِي: أَلْيَةُ الْكَبْشِ يُتَداوِي بِهِ مِنْ عِرْقِ النِّسَاءِ». «طِبٌّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ»). اهـ

وَقَالَ الْعَالَمُ الصَّالِحُ الشَّامِيُّ حَمَّا لِلَّهِ فِي «سُبْلِ الْهُدَى وَالرَّشادِ» فِي سِيرَةِ خَيْرِ الْعِبَادِ» (ج ١٢ ص ١٨٧): (وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنِ اشْتَرَى أَوْ أَهْدَى لَهُ كَبْشاً، فَلْيَقْسِمْهُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَجْزَاءٍ، كُلُّ يَوْمٍ جُزْءًا عَلَى الرِّيقِ؛ إِنْ شَاءَ أَسْلَاهُ، وَإِنْ شَاءَ أَكَلَهُ»)، يَعْنِي: أَلْيَةُ الْكَبْشِ يُتَداوِي بِهِ مِنْ عِرْقِ النِّسَاءِ»). اهـ

(٤) وَرَوَاهُ خَالِدُ الْحَدَّادُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ذَكَرَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» (ج ١٢ ص ٦).

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» (ج ١٢ ص ٦): عِنْدَمَا سُئِلَ عَنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِرْقَ النِّسَاءِ، فَقَالَ: يُؤْخَذُ أَلْيَةَ كَبْشٍ عَرَبِيٍّ لَيْسَتْ بِالصَّغِيرَةِ وَلَا بِالْكَبِيرَةِ فَلْتُذَابُ، فَيَشْرَبُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ.

فَقَالَ: (اَخْتُلِفَ فِيهِ عَلَى أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ:

فَرَوَاهُ حَيْبُ بْنُ الشَّهِيدِ، وَهِشَامُ بْنُ حَسَانَ، وَأَبُو قَيْصَةَ: سُكَّينُ بْنُ يَزِيدَ، كُوفِيُّ،

يُقَالُ لَهُ: السَّجْزِيُّ، وَقَعَ بِالْكُوفَةِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

(١) وَقَعَ فِي المَطْبُوعِ: «أَغْلَاهُ».

وَخَالَفُوهُمْ خَالِدُ الْحَدَّاءُ، فَرَوَاهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ يُسَمِّهِ.

وَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَخِيهِ مَعْبُدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَنْ أَنَسِ.

وَأَشْبَهُهَا بِالصَّوَابِ قَوْلُ حَمَادٍ بْنِ سَلَمَةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ). اهـ

قلتُ: فالحدِيثُ اضطَرَبَ فِيهِ أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، وَهَذَا الاضطِرَابُ يَكْفِي وَحْدَهُ فِي تَصْعِيفِ الْحَدِيثِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْعِلْلَ» (ص ١٥٣٣): (وَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ الْأَنْصَارِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فِي عِرْقِ النَّسَاءِ؟).

قَالَ أَبِي: هَذَا وَهُمْ؛ رَوَاهُ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ أَبِي: هَذَا خَطأٌ بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَالْحَدِيثُ: مَا رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَخِيهِ مَعْبُدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ،^(١) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ أَبِي: وَهَذَا أَصَحُّ). اهـ

(١) قلتُ: وَهَذَا الطَّرِيقُ الَّذِي فِيهِ «مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ» لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ.

(٢) قلتُ: هَكَذَا مِنْ غَيْرِ ذِكْرٍ «عَنْ أَبِيهِ»، وَلَمْ أَقِفْ عَلَى هَذَا الطَّرِيقِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَعْلَهُ خَطأً.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْعِلْمِ» (ص ١٦٦٤): (وَسَأَلْتُ أَبِي، وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثٍ: رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ حَسَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فِي عِرْقِ النَّسَاءِ).

فَقُلْتُ: وَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَخِيهِ مَعْبِدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟
فَقَالَا: الصَّحِيحُ حَدِيثُ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ). اهـ

وَقَالَ الْعَالَمُ مُقْبِلُ الْوَادِعِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ» مِمَّا لَيْسَ فِي الصَّحِيحَيْنِ» (ج ١ ص ٩٧): (هَذَا حَدِيثُ صَحِيقٌ، رَجَالُهُ رَجَالُ الصَّحِيقِ ... هَذَا الْحَدِيثُ قَدْ أَعْلَمَ أَبُو حَاتِمٍ رَحْمَةُ اللَّهِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهَا عِلْمٌ لَا تُؤْثِرُ عَلَى أَصْلِ الْحَدِيثِ). اهـ
قلتُ: وَفِي قَوْلِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ نَظَرٌ؛ فَإِنَّ الْعِلْمَةَ الَّتِي ذَكَرَهَا الْإِمَامُ أَبُو حَاتِمٍ رَحْمَةُ اللَّهِ مُؤْثِرٌ
فِي الْقَدْحِ فِي الإِسْنَادِ.

وَقَالَ الْعَالَمُ مُقْبِلُ الْوَادِعِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ» مِمَّا لَيْسَ فِي الصَّحِيحَيْنِ» (ج ١ ص ٩٧): (وَإِبْهَامُ الصَّحَابِيِّ لَا يُضُرُّ؛ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ كُلُّهُمْ عُدُولٌ). اهـ

قلتُ: وَلَيْسَ كَمَا قَالَ رَحْمَةُ اللَّهِ؛ فَإِنَّ الْمُبْهَمَ تَابِعِيٌّ، وَلَيْسَ صَحَابِيًّا، لَأَنَّهُ يَرْوِي عَنْ أَبِيهِ، أَلَّا فَافْهَمُ.

(١) قلتُ: هَكَذَا مِنْ غَيْرِ ذِكْرٍ «عَنْ أَبِيهِ»، وَلَمْ أَقِفْ عَلَى هَذَا الطَّرِيقِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَعْلَةُ خَطَا.

وَلِذَلِكَ قَالَ: (عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ عَنْ أَيِّهِ)، فَقَدْ تَصَرَّفَ عِبَارَةً: (رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ) إِلَى الْأَنْصَارِ الَّذِينَ صَحَّبُوا النَّبِيَّ ﷺ، وَإِلَى أُولَادِهِمْ مِمَّنْ لَمْ يَصْحُبُوا النَّبِيَّ ﷺ.

صَحَّبُوا النَّبِيَّ ﷺ.

وَمِثَالُهُ فِي حَدِيثٍ آخَرَ:

مَا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١٤ ص ٥٣٠ ح ٨٩٧٥) مِنْ طَرِيقِ عَفَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَارِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبَ الْقُرَظَيِّ، يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ.

قُلْتُ: فَشَيْخُ شُعْبَةِ هُنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَارِ قَدْ وَصَفَهُ بِأَنَّهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَيْسَ هُوَ بِصَحَّابِيٍّ، أَلَا فَاتَّبَعَهُ.

وَلِلْحَدِيثِ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَا ذُو هَا شِفَاءُ لِلْعَيْنِ، وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَهِيَ شِفَاءُ مِنَ السُّمِّ) وَقَالَ: وَنَعَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ عِرْقِ النَّسَاءِ أَلْيَةً كَبْشٍ تُجَزِّأُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ، ثُمَّ تُذَابُ، فَتُشَرَّبُ كُلَّ يَوْمٍ جُزْءًا عَلَى الرِّيقِ.

أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجمِ الْكَبِيرِ» (ج ٩ ص ٣٠٨٠ ح ١٢٤٨١)، وَفِي «الْمُعْجمِ الْأَوْسَطِ» (ج ٣ ص ٣٦٢ ح ٣٤٠٦)، وَفِي «الْمُعْجمِ الصَّغِيرِ» (ص ٢٨٠ ح ٣٤٤)، وَضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (ج ١٠ ص ٢١٦)، وَ(ج ١٠ ص ٢٢٦)، وَالْطَّحاوِيُّ فِي «مُشْكِلِ الْأَثَارِ» (ج ١٤ ص ٣٥٣) مِنْ طَرِيقِ

الْحَسَنُ بْنُ غَلَبٍ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ جَعْفَرِ الرَّمْلِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ أَبِي رَوَادِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثْبَمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ يَهُ.

قَلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَّا:

الْأُولَى: مَهْدِيُّ بْنُ جَعْفَرِ الرَّمْلِيُّ، لَهُ أَوْهَامٌ؛ كَمَا في «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لابن حَجَرٍ (ص ٧٨٠).

وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٩ ص ٢٠١)، وَقَالَ: (رُبَّمَا أَخْطَأَ). اهـ

وَقَالَ عَنْهُ ابْنُ عَدِيٍّ: (مَهْدِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ يَرْوِي عَنِ الثَّقَاتِ أَشْيَاءَ لَا يُتَابِعُهُ عَلَيْهَا أَحَدٌ). ^(١)

وَقَالَ عَنْهُ الْبُخَارِيُّ: (حَدِيثُهُ مُنْكَرٌ). ^(٢)

الثَّانِيَةُ: عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادِ، يُخْطِئُ؛ كَمَا في «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لابن حَجَرٍ (ص ٤٩١).

(١) وانظر: «تَارِيخِ دِمْشَقَ» لابن عَسَاكِرٍ (ج ٩١ ص ٢٧٩)، و«تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمِزَّيِّ (ج ٢٨ ص ٥٩٠)، و«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لابن حَجَرٍ (ج ١٠ ص ٣٢٥)، و«مِيزَانُ الْاعْتِدَالِ» لِلَّذَّهِيْيِّ (ج ٤ ص ٣٩١)، و«تَارِيخِ الإِسْلَامِ» لَهُ (ج ٥ ص ٧٠٤)، و«الْتَّكْمِيلُ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» لابن كَثِيرٍ (ج ١ ص ٢١٩).

قَلْتُ: وَلَمْ أَجِدْ لَهُ تَرْجِمَةً فِي «الْكَامِلِ» فِي «ضَعَفَاءِ الرِّجَالِ» لابن عَدِيٍّ.

قَالَ الْحَافِظُ الدَّهْبِيُّ رَجَلُهُ فِي «مِيزَانِ الْاعْتِدَالِ» (ج ٤ ص ٣٩١): (وَفَرِّغَ ابْنُ عَدِيٍّ لَمْ أَرَهُ فِي «الْكَامِلِ»، وَلَكِنَّهُ فِي «تَارِيخِ دِمْشَقَ»). اهـ

(٢) وانظر: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لابن حَجَرٍ (ج ١٠ ص ٣٢٦)، و«مِيزَانُ الْاعْتِدَالِ» لِلَّذَّهِيْيِّ (ج ٤ ص ٣٩٢)، و«الْإِكْمَالُ» لِلْمُحَسِّنِيْيِّ (ص ٤٢٣)، و«الْتَّكْمِيلُ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» لابن كَثِيرٍ (ج ١ ص ٢١٩).

قَلْتُ: وَلَمْ أَقِفْ عَلَى قَوْلِ الْبُخَارِيِّ فِي كُتُبِهِ.

الثالثة: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي، مشهور بالتدليس.

قال الدارقطني: (شر التدليس تدلس ابن جريج؛ فإنه قيبح التدليس لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح)، وقال الذهبي: (يدلس)، ووصفه النساء وغيره بالتدليس، وذكره ابن حجر في «المরتبة الثالثة» من المدلسين.^(١)

وذكره الهيثمي في «مجامع الزوابيد» (ج ٥ ص ٨٩)؛ ثم قال: (رواه الطبراني في الثالثة، وفيه مهدي بن جعفر الرملي وهو ثقة وفيه ضعف، وبقيمة رجاله ثقات). اهـ

هذا آخر ما وفقيه الله سبحانه وتعالى إليه في تصنيف هذا الجزء النافع المبارك -إن شاء الله - سائلاً ربِّي جلَّ وعلا أن يكتب لي به أجراً، ويحطَّ عنِي فيه وزراً، وأن يجعله لي عند يوم القيمة ذخراً... وصلَّى اللهُ وسلامٌ وباركَ على نبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وعلى آلِهِ وصَحْبِهِ أجمعينَ، وأخْرُ دَعْوَانَا أَنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

(١) انظر: «تعريف أهل التقديس» لابن حجر (ص ٩٥)، و«تقريب التهذيب» له (ص ٤٩٥)، و«التبين لأسماء المدلسين» لابن العجمي (ص ٣٩)، و«ميزان الاعتدال» للذهبي (ج ٢ ص ٥٧٤)، و«مذكرة في دروس علل المدلسين» لشيخنا فوزي الأثيري (ج ٢ ص ٩).

فهرس الموضوعات

الصفحة	الرقم الموضوع
٢	(١) المُقدَّمة
٥	(٢) ذُكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ حَدِيثٍ: عِلاجٌ عَرْقِ النِّسَاءِ